



قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية

رقم (٣٦) لسنة ٢٠٢١ م

بشأن إقرار منح جائزة تقديرية للصحافة
وتقدير بعض الأحكام

رئيس مجلس الوزراء

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.

- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ (١٧/ديسمبر/٢٠١٥م).

- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ ٩/نوفمبر/٢٠٢٠م.

- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها.

- وعلى القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠م، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.

- وعلى قرار مجلس النواب رقم (١) لسنة ٢٠٢١م، في شأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.

- وعلى كتاب وزير الدولة لشؤون رئيس الحكومة ومجلس الوزراء رقم (٥٢٦)

المؤرخ في ٢٨/٤/٢٠٢١م.

قـرـدـر

مادة (١)

تم منح جائزة سنوية تسمى جائزة الدولة التقديرية للصحافة.

مادة (٢)

يتم منح جائزة الدولة التقديرية للصحافة من قبل السيد /رئيس مجلس الوزراء، بتاريخ ٥/٣/٢٠٢٠ من كل عام، الذي يصادف اليوم العالمي لحرية الصحافة، لأحد الصحفيين أو لأكثر من صحفي مناصفة من العاملين في مجال الصحافة.

مادة (٣)

تشكل بتكليف من وزير الدولة للاتصال والشؤون السياسية لجنة للتحكيم ، تتولى عملية التقييم والمفاضلة بين المرشحين لنيل هذه الجائزة وفق معايير توضع لهذا الشأن.

مادة (٤)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

عبدالحميد محمد الدبيبة
رئيس مجلس الوزراء

